واحوا انه كلا في الهمع قوله بتلو الجزا اشترطه الافادة كخبر
المبتدا فلا يجوز ان يقم زيد يقم وان دخله معنى
يخرجه للافادة جاز ومنه فمن كانت هجرته الى الله
ورسوله فهجرته الى الله ورسوله سيوطي قوله
وجوابا وسماه ابو حيان التسمية بهما مجاز فان الجزا
الثواب او العقاب على فعل والجواب ما وقع في مقابلة
كلام السايل لكن لما اشبه الفعل الثاني في ترتبه على
الاول الجزا والجواب سمي جزاء وجوابا انتهى ملخصا
قال شمنى ودعوى التجوز صحيحة باعتبار اللغة واما
باعتبار الاصطلاح فهي ممنوعة بل الظاهر ان التسمية
حقيقة اصطلاحية قوله وانما قال فعلين اي اعتبارا
بالمسند فقط ولم يقل جملتين اي كما قال في التسهيل هو
اعتبار المجموع المسند والمسند اليه للتنبيه على ان
الكاي ولان التعبير بجملتين يوهم جواز كون الشرط جملة
اسمية مع انه ليس كذلك قوله انه لا يتقدم كذا معموله
الا ان يكون الجواب مرفوعا نحو خيرا ان يتني نصيب
وسوغ ذلك انه ليس فعل جواب بل في نية التقديم
والجواب محذوف انتهى سيوطي وفي الفارضي ما نصه
اجاز الكسايي والفرا تقديم معمول الجزا على اداة الشرط
نحو خيرا ان تكرمني نصب واجاز الكسايي تقديم معمول
الشرط نحو زيدا ان تضيب فاكرمه والمعتمد خلاف ذلك
كما سبق في الاشتغال انتهى قوله فان تقدم على اداة هـ
الشرط الخ قال في التسهيل ولا يكون الشرط حينئذ الا
حيث حذف الجواب وقدم دليله غير ماض في الاية الشعر كقوله
ولم يك ان هو يستنزد له جزيد ... وان كان غير ماض مع من
او ما او اي وجب في السعة جعلها موصولة واعطا وهاحكم
الموصول فتقول اعط من يعطي زيدا واحب من يحبه
واكرم ايهم يحبك برفع الفعل والمجي بالعايد وكون
الجملة لا محل لها اما في الضرورة فيجوز بقا الشرطية والجزم

وكذا

وكذا ان اضيف اليهن اسم زمان نحو اتذكر اذ من ياتينا ناتيه
لان اسما الزمان لا تضاف الى جملة مصدرة بان فكذا المصدر
بما تضمن معناها لكن خلافا للزيادي حيث جوز في هذه
الصورة الجزم اختيارا او وجوبا ما ذكر لهن مطلقا سبقه او
متروزه تلا نحو ماض او مضارع ان نحو هل لان هل لا تدخل
على ان وكذا ما تضمن معنى ان بخلاف الهمزة فيجوز معها
الجزم على الاصح نحو امن ياتك فانه لدخولها على ان
او اثر ما النافية او باب كان او باب ان واما قول الاعشى
ان من يدخل الكنيسة يوما ... يلق فيها جاذرا وظباء
فعلى تقدير ضمير الشان وانما وجبت موصوليتها بعد هذه
العوامل لان اسم الشرط لا يعمل فيه عامل متقدم الا الجار
او اثر لكن المخففة او اذا الفجائية غير مقترنة بعدهما
مبتدا فان اقترن جاز الجزم تقول رايت زيدا فاذا من
ياتيه يكرمه اي فاذا هو وزيد جميل الاخلاق لكن من
من يزره يهنه اي لكن هو انتهى مع زيادات من الرماني
والهمع قوله فنقل الاتفاق الخ حكى في التصريح قولا
بان الشرط والجواب مجزوما وهو لمنع الاتفاق المذكور
فافهم قوله واما الجزا الخ حاصل ما ذكره فيه اربعة
اقوال وبقي قولان احدهما ما في الفارضي عن المازني المازني
ان الشرط والجزا مبنيان مطلقا حتى في نحو ان تقم
اقم لان المضارع انما اعرب لوقوعه موقع الاسم وهو
متعذر ونقض بلن اضرب اذ لا يقع الاسم هنا ايضا
مع ان الفعل معرب ثانيهما ما حكاه في التصريح انهما
مجزومان قوله هي الجازمة له ايضا اعترض بان الجازم
كالجار فلا يعمل وبانه ليس لنا ما يتعدد عمله الا ويختلف في تبيين م مختلف
كرفع ونصب وبجاب ... بالفرق بان الجازم لما كان
لتعليق حكم على اخر عمل فيهما بخلاف الجار وبان تعدد
العمل فقد عهد من غير اختلاف كمفعولي ظن ومفاعيل
اعلم قوله بفعل الشرط لانه مستدعى لها احدث فيه
ما تصرح

Copyright © King Saud University